

الرباط، في 27 مارس 2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة المغربية
الأمانة العامة للحكومة
رقم 0093 / د

ـــــ

الأمين العام للحكومة
إلى
السيد وزير الدولة
والسيدات والسادة الوزراء والوزراء المنتدبين

الموضوع : مشروع مرسوم رقم 2.20.291 يقضي بتوسيع دائرة نفوذ المكتب الجهوي
للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة.

*

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له العز والتمن

وبعد، يشرفني أن أؤفيفكم بنسخة من مشروع المرسوم رقم 2.20.291 يقضي
بتوسيع دائرة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة، تمهيدا لعرضه على
مجلس الحكومة.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير، والسلام.

الأمين العام للحكومة
محمد حسني



2 - 20 - 290

وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
MINISTERE DE L'AGRICULTURE, DE LA PECHE MARITIME,
DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DES EAUX ET FORETS

رقم: ١١٣ / بـ.دـ.فـ/قـ.إـ.مـ.إـ.عـ. ٢٠١٧

مذكرة تقديم

2 - 20 - 289

أحدث التقسيم الترابي الأخير الذي اعتمد سنة 2015 بمقتضى المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادي الأولى 1436 الموافق لـ 20 فبراير 2015 المتعلق بتحديد عدد الجهات وتقسيماتها ومراعاتها والعمالات والأقاليم المكونة لها، تغيراً في الأقاليم والجماعات التابعة لكل جهة، مما نتج عنه عدم تطابق بين مناطق نفوذ المكتب الجهوبي للاستثمار الفلاحي لتفايلات وورزازات وسوس ماسة والمديريتين الجهويتين للفلاحة للشروع ولسوس ماسة من جهة، والتقسيم الترابي من جهة أخرى.

وقصد سلامة الحدود الترابية لهذه المؤسسات مع التقسيم الإداري السالف الذكر، وتقرير خدمات المصانع الخارجية لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، أصبح من الضروري مراجعة مناطق نفوذ هذه المكاتب الجهوية، فيما يخص المكتب الجهوبي للاستثمار الفلاحي لورزازات :

* المحدث بموجب المرسوم الملكي رقم 829-66 المؤرخ في 07 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966)، وذلك بهدف القيام بعمليات ضم الأراضي بعضها إلى بعض، وتجهيز شبكة الري وتصريف المياه، وبصفة عامة إنجاز التهبيات الراسية إلى تحسين الإنفاق الفلاحي بمنطقة تدخله،

* والذي تمت منطقة نفوذه، بموجب المرسوم الملكي رقم 874-66 الصادر في 07 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966)، على تراب الجماعات الترابية لإقليمي ورزازات وزاكورة و دائرة يومان وتغيير التابعين لإقليم تغیر و دائرة تالوين التابعة لإقليم تارودانت و دائرة فم زكبة التابعة لإقليم طنطط.

وبناء على مذكرة مجلسه الإداري المنعقد بتاريخ 12 يونيو 2018 فإنه قرر :

• توسيع منطقة نفوذه ليشمل كذلك الجماعات الترابية لأنيف، ولعصي ولحصي التابعة لدائرة أنيف، والجماعتين الترابيتين لأسول ولايت هاتي التابعين لدائرة أسو (إقليم تغیر) والتي تدخل حاليا ضمن منطقة نفوذ المكتب الجهوبي للاستثمار الفلاحي لتفايلات.

• تقليل منطقه نفوذه بحذف الجماعات الترابية التابعة لدائرة فم زكيد، (إقليم طاط)
والجماعات الترابية التابعة دائرة تارودانت (إقليم تارودانت) وذلك بالحاقهما على التوالي
بالمديرية الإقليمية للفلاحة لطاطا والمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة.
وبخصوص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتفيلالت:

- * المحدث بموجب المرسوم الملكي رقم 833-66 المؤرخ في 07 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966)، وذلك بهدف القيام بعمليات ضم الأراضي، والتجهيز الهيدرو فلاحي، وبصفة عامة جميع التدخلات التي ترمي إلى تحسين الإنتاج الفلاحي بمنطقة تافيلالت،
- * والذي تمتد منطقة نفوذه، بموجب المرسوم الملكي رقم 878-66 الصادر في 07 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966)؛ على تراب إقليم الرشيدية؛ دائرة الريش وإمتنيل التابعين لإقليم ميدلت؛ دائرة أسول والنيف التابعين لإقليم تنغير ودائرة تالسيت وبني تادجيت التابعين لإقليم فكيك.

وبناء على مداولتي مجلسه الإداري في دورته المنعقدتين بتاريخ 2017/12/20 و2018/12/28 فإنه قرر:

- توسيع منطقة نفوذه ليشمل أيضاً الجماعات الترابية التابعة لدائرة ميدلت وبومية.
- تقليل منطقه نفوذه بحذف الجماعات الترابية التابعة لدائرة بني تادجيت وتالسيت والحاقيما بمنطقة نفوذ المديرية الإقليمية للفلاحة بنكك،
- تقليل منطقه نفوذه كذلك بحذف الجماعات الترابية لأنيف، ولصيصي ولحصي التابعة لدائرة النيف، والجماعتين الترابيتين لأسول ولايت هاني التابعين لدائرة أسول (إقليم تنغير) ليتم إلحاقها بمنطقه نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات.

أما فيما يخص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة:

- * المحدث بموجب المرسوم الملكي رقم 2.70.157 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970)، وذلك بهدف القيام بعمليات ضم الأراضي، والتجهيز الهيدرو فلاحي، وبصفة عامة جميع التدخلات التي ترمي إلى تحسين الإنتاج الفلاحي بمنطقة سوس عامة،
- * والذي تمتد منطقة نفوذه، بموجب المرسوم 2-158-70 المؤرخ في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) كما تم تتميمه وتعديلاته بالمرسوم رقم 2-72-601 الصادر في 4 شوال 1392 (11 نوفمبر 1972) والمرسوم رقم 2-83-446 الصادر في 29 ربيع الثاني 1405 (21 يناير 1985) والمرسوم رقم 2-958-04 الصادر في 6 محرم 1426 (15 فبراير 2005).

وبناء على مداوله مجلسه الإداري المنعقد في 11 يونيو 2018 فانه قرر :

توسيع منطقة نفوذه ليشمل كذلك الجماعات الترابية لتلوين، ولأكادير ملول، ولأهل تفوت، ولأسكاون، ولأسايس، ولأساكى، ولزارار، ولأيكيني، ولسيدي احساين، ولتاویالت، ولتسوسفي، ولتیزکزاوین، ولتبقال، ولزكموزن، ولأوزبیوة، ولتیراس التابعة لدائرة تلوين (إقليم تارودانت).

ونظرا لأهمية هذه المشاريع في تحقيق تنمية المنطقة، أعرض عليكم مشروع مرسمين يقضي بتعديل الحدود الترابية لمناطق نفوذ المكتبين الجهويين للاستثمار الفلاحي لكل من تافيلالت وورزازات ومشروع مرسم يقضي بتوسيع حدود تراب نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة.

ذلك هو موضوع مشاريع هذه المراسيم /

ووجه الفلاح وارتقاء بهاته المصالح
والتحفيظ للتراث والتاريخ والحضارة
الله اعلم
مختار تلوين - زعير

وقعه بالعطف:

وزير الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه
والغابات

الإمضاء:

عزيز اخنوش

وزير الداخلية

الإمضاء:

وزير التجهيز والنقل
واللوجستيك والماء

الإمضاء:

وزير الاقتصاد والمالية
الإمضاء:المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى كل من وزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، كل واحد

حرر بالرباط، في :

الإمضاء:

إمضاء: محمد بن شعبون

10526